والمسئلة حالها من ثلثمائة وثلثين للزوج تسعة وتسعون وللجد ثلثة
وثلثون وللاخوة للام ستة وستون للواحد اثنان وعشرون وللاخوات
للاب والام مائة واثنان وثلثون للواحدة اربعة **جد ثان** وزوج
واخت لاب وام واثنان واربعون اختا لاب من ستة وتعول الى ثمانية
وتصح من ثلثمائة وستة وثلثين للزوج مائة وستة وعشرون وللاخت
للاب والام ثلثة في اثنين واربعين فذلك مائة وستة وعشرون وللاخوات
واحد في اثنين واربعين فذلك اثنان واربعون لكل واحدة راسها
في المناسب والمكسر واحد وواحد في مخرج السبع وذلك احد وعشرون
لان اثنين من اثنين واربعين مثل ثلث سبعها وللاخوات للاب
واحد في اثنين واربعين فذلك اثنان واربعون لكل واحدة سهم فان
كان معهم اخ لام صحت من ثلثمائة وثمانية وسبعين للزوج مائة وستة
وعشرون وكذلك للام اثنان واربعون وللجدات اثنان واربعون
للواحدة احد وعشرون وللاخوات اثنان واربعون للواحدة سهم
فصل اربع زوجات واخت لاب وام وثلث
اخوات لاب واثنان وسبعون اختا لاب وام اولا من اثنى
عشر وانكسر على الزوجات وعلى الاخوات للاب وبين الاخ والثلثة تداخل
في اثنين وسبعين لانها مثل ثلث سهام الاربعة يدخل في اثنين وسبعين
لانها مثل ثلث سهامها من اثنين وسبعين في اثنى عشر يكون ثمانمائة
مائة واربعة وستون للاخت للاب والام ستة في اثنين وسبعين يكون
اربعمائة واثنان وثلثون وللاخوات للاب اثنان في اثنين وسبعين فذلك
مائة واربعة واربعون لكل واحدة راسها في المكسر والمناسب اثنان
واثنان في اربعة وعشرين لانه مخرج الثمن وللزوجات ثلثة
في اثنين وسبعين فذلك مائتان وستة عشر لكل واحدة راسها في المناسب
والمناسب ثلثة في مخرج السدس وهو ثمانية عشر يكون اربعة وخمسين
وللاخوة واحد في اثنين وسبعين فذلك اثنان وسبعون لكل
واحدة سهم فان كان معهم مائة واربع واربعون جدة والمسئلة بحالها
عالت الى ثلثة عشر وصحت من تسعمائة وستة وثلثين للاخت للاب والام

اربعمائة

اربعمائة واثنان وثلثون وللجدات مائة واربعة واربعون وللاخوات
للاب مائة واربعة واربعون للواحدة ثمانية واربعون وللزوجات مائة
وستة عشر للواحدة اربعة وخمسون **اربع زوجات** وجدتان واخوات
لاب واخت لاب وام وستمائة واربع وستون اخا لام من اثنى عشر وتعول
الى خمسة عشر وانكسر على الجدات وعلى الزوجات يوافق من عدد سهامهن بنصف
ونصف فنصف عدد هن مائة واثنان وثلثون ونصف ما في ايديهن واحد
وعدد الزوجات يدخل في عدد الجدات لانه مثل ثلث جزء من اجزاء
احد عشر وعدد الاخوات للاب يدخل فيهن ايضا لانه مثل ربع
جزء من اجزاء احد عشر لان الجزء اثنى عشر فاضرب الاكثر في العريضة
وعولها يكون الف وتسعمائة وثمانين للاخ للام مائتان واربعة وستون
وللاخت للاب والام تسعمائة واثنان وتسعون وللاخوات للاب
مائتان واربعة وستون لكل واحدة راسها في المناسب والمناسب اثنان
واثنان في مخرج ما دخل فيه وهو ربع جزء من اجزاء احد عشر واقل ذلك
من اربعة واربعين فاضرب اثنين في اربعة واربعين يكون ثمانية وثمانين
وللزوجات ثلثة في مائة واثنين وثلثين يكون ثلثمائة وستة وتسعين
لكل واحدة راسها في المكسر والمناسب ثلثة وثلثة في مخرج ثلث جزء من اجزاء
احد عشر واقله ثلثة وثلثون فاذا ضربت ثلثة في ثلثة وثلثين صح لك
من ضربه تسعة وتسعون وهو نصيب الواحدة وللجدات اثنان في مائة
واثنين وثلثين فذلك مائتان واربعة وستون للواحدة سهم **اخت**
لاب وام وستة عشر اختا لاب وجدتان واخوان لام وخمس جدات
من اثنى عشر وتعول الى سبعة عشر وانكسر على الزوجين وعلى الاخوات والجدات
وعدد الزوجات يدخل في ثمانية عدد الاخوات للاب لانه مثل ربعه
والثمانية لحالها والخمسة فاضرب خمسة في ثمانية يكون اربعين ثم في سبعة
عشر يكون ستمائة وثمانين للاخت للاب والام ستة في اربعين فذلك
مائتان واربعون وللاخوة للام اربعة في اربعين فذلك مائة وستون
وللاخوات للاب اثنان في اربعين فذلك ثمانون لكل واحدة
راسها في المنكسر والمنكسر واحد وهو ثمن عدد سهامهن فاضرب واحد

Copyright © King Saud University